الثمرات العلمية للحواشي والتعليقات على كتب الحديث والرجال عند الإمامية وأثرها في دراسة المبهمات في الأسانيد

الباحث. جاسم عبد الحسن قاسم أ.م.د. آمال حسين علوان

جامعة الكوفة/ كلية الفقه

k.kqhg٢٠١٤٦٢٠١٤@gmail.com

الملخص:

شهدت الساحة المعرفية المعاصرة حركة علمية كبيرة تمثلت في إحياء التراث الاسلامي الأصيل ، ومنها ما يتعلق بالتراث الحديثي والرجالي ، وبناءً على ذلك وجد الباحث ضرورة قصوى في التصدي والتنقيب ، وإظهار التراث الحديثي والرجالي متمثلا بالتعليقات والحواشي التي كتبها العلماء المتأخرين ومن جاء بعدهم على كتب الحديث والرجال عند الإمامية ، ووقف على عدة مسائل ونكات علمية ثمينة كان لأصحاب تلك الحواشي والتعليقات قصب السبق في كشفها والتنبيه عليها

ولذا خلصت الدراسة الى بيان القيمة العلمية للحواشي والتعليقات على كتب الحديث والرجال، وإثبات أن هذه الحواشي إثراء للمعارف والعلوم الرجالية والحديثية وفي اعتبارية الحديث الذي ينعكس بشكل إيجابي على الاستنباط الفقهي ، وفي هذه الدراسة تم الاقتصار على ما ذكروه حول بعض المبهمات في الأسانيد وكيف تعامل معها أصحاب التعليقات والحواشي في الكشف عنها وعلاجها، وقد تكون أبرز هذه الظواهر هي الأسانيد المقرونة والإضمار والتعليق والإشارة وغيرها، وتلخص علاجهم لها من خلال إرجاعها الى ما سبقها من كلام المصنف أو اللجوء إلى قرائن متعددة .

الكلمات المفتاحية: (الثمرات العلمية، كتب الحديث والرجال عند الإمامية، دراسة المبهمات في الأسانيد).

The scientific fruits of footnotes and comments on the books of hadith and narrators of the Imamiyyah and their impact on the study of obscure texts in the isnads

researcher. Jassim Abdel-Hassan Qasim, Prof. Dr. Amal Hussein Alwan

University of Kufa / College of Jurisprudence

Abstracts:

The contemporary knowledge arena witnessed a great scientific movement represented in the revival of the authentic Islamic heritage, including what is related to the hadith and narrators heritage, and accordingly the researcher found an utmost necessity in addressing and excavating, and showing the hadith and narrators heritage represented by the comments and footnotes written by later scholars and those who came after them on the books of hadith and narrators of the Imamiyyah, and he stopped on several valuable scientific issues and jokes that the owners of those footnotes and comments took the lead in exposing and alerting them.

Therefore, the study concluded with a statement of the scientific value of the footnotes and comments on the books of hadith and narrators, and proving that these footnotes enrich the knowledge and narration and hadith sciences and in the legality of the hadith, which reflects positively on the jurisprudential deduction. From the words of the workbook or resorting to multiple clues.

Keywords: (Al-Thamarat Al-Ilmiyyah, Books of Hadith and Rijal at the Imamiyyah, Study of the Obscure in the isnads).

المقدمة:

ظهرت المبهمات في الأسانيد لدى المتأخرين ؛ لأن المحمدون الأوائل استخدموا في كتبهم الحديثية طريقتين في عرض الأسانيد :

الطريقة الأولى : اسلوب العنعنة (عن فلان عن فلان...) أي ذكر تمام السند الى المعصوم ع بحيث تكون جميع المفردات مصرح بها وواضحة ، وقد استعمل هذه الطريقة الكليني في الكافي والصدوق في غير من لا يحضره الفقيه ، وفي الجزأين الأوليين لتهذيب الأحكام للشيخ الطوسي وقسم من الجزء الثالث.

ولكن الكليني مع اتخاذه اسلوب العنعنة لا يصرح أحيانا ببعض حلقات السند وبعض الرواة الواردين في السند فلذا اتخذ اسلوب التعليق احيانا أخرى اعتمادا على العنعنة في بعض الموارد ، وهذا ما ولد الإضمار ، فيذكر حديثا معينا ويصرح باسم رواته ، ثم في الحديث الذي يأتي بعده يقول مثلا (وعنه) ، فعندها يحتاج أن نحدد عود الضمير لأي من الرواة في السند السابق .

الطريقة الثانية : طريقة تعليق الأسانيد اتكالا على المشيخة وهي طريقة الشيخ الصدوق في كتابه من لا يحضره الفقيه وطريقة الشيخ الطوسي في التهذيب والاستبصار.(١)

وقد يكون هناك تعليق للأحاديث من دون الإشارة الى المحذوف فبالتالي صار لدينا ثلاث أقسام للتعليق وهي :

الأوّل : ما كان بالاعتماد على مشيخة الكتاب ، أو تأليف مستقلّ ، كالفهرست ، ومن هذا القسم أكثر التعليقات الواردة في التهذيب والاستبصار ومن لايحضره الفقيه الفقيه .

الثاني: ما كان بالبناء على سند سابق ، كأكثر التعليقات الواقعة في الكافي .

الثالث : ما لم يرد القسم المحذوف منه في موضع آخر مصرّح به .(٢)

والذي نحن بصدد دراسته هو القسم الثاني والثالث ، اللذان قد يكونا سببا في الإرسال وعللا في الإسناد ، لأن القسم الأول لا مشكلة فيه.

وقد يكون سبب لجوء القدماء المحدثين في نقل الأحاديث على التفصيل بداية ثم الإجمال بعد ذلك هو لأجل الاختصار وعدم التكرار ، ثم لما حصل التقطيع للأحاديث وغفل الناقلين عن التنبيه لذلك ولّد ظواهر في السند قد أوجبت لدى المتأخرين ومن جاء بعدهم الاشتباه او الإبهام .

وكما قد يكثر الغلط في الأسانيد بإسقاط بعض الوسائط فقد يكثر بزيادة بعض الرجال فيها على وجه تزداد به طبقات الرواية ، مع أن ذلك البعض مقرون حقيقة بالراوي السابق معطوف عليه بالواو الّذي حذف غلطا وجيء مكانه بحرف « عن » المفيد لعدم التقارن.(٣)

وهذا ما ألجأ المتأخرين ومن جاء بعدهم الى الوقوف عندها وبحثها ودراستها في كتبهم وحواشيهم وتعليقاتهم ، فإذا كان هناك تصريح بالواسطة في الكلام يؤخذ بها وإذا لم يوجد تصريح أخذنا بالقرائن كالطبقة وغيرها.

وسنقوم بدراسة وتفصيل ذلك كل واحدة منها على حدة .

المطلب الأول : الأسانيد المقرونة

الأمر الأول : تعريف المقرون لغة واصطلاحا

أولا : تعريف المقرون لغة

من قرن : بمعنى جمع ، والقرن : الحبل يقرن به البعيران ، قال الأصمعي : القرن : جمعك بين دابتين في حبل ، ومنه قولهم : قرن بين الحج والعمرة قرانا : أي جمع بينهما ، وقرن الشيء بالشيء : وصله به .(٤)

ثانيا : تعريف المقرون اصطلاحا

من المشاكل السندية التي شخصها العلماء المتأخرون مشكلة الأسانيد المقرونة ، فقد ورد في بعض الأسانيد عطف بعض الرواة على بعض ، وهذا ما يسمى بالمقرون أو العطف التحويلي أو التحويل ، وهو لا يبعد عن المعنى اللغوي ، في كونه يجمع طريقين او أكثر بطريق واحد مما يوهم أنه طريق واحد ، فالأصل يوجد سندان حولا إلى سند واحد .

ويمكن الاستفادة من التعريف اللغوي الذي ذكرناه في تعريفنا للمقرون اصطلاحا ، فكما أن استعمال القرن بين شيئين استعملت لغة للجمع واستحكام أمر المجموع مع بعضه ، يمكن استظهار المناسبة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي في كون الجمع بين طريقين هو لأجل تقوية الطريق وتوثيقه .

ومن التعريفات التي ذكرت له أن "المقرون هو معرفة التحويل في الأسانيد وهو وجود حرف العطف (و) في السند". (٥)

ولكن لم يشر هذا التعريف لدور الطبقة في هذا العطف كما أنه لم يشر الى علاقته بالمعنى اللغوي، وعليه يمكن تعريف المقرون بأنه : " جمع الراوي لطريقين أو أكثر في سند واحد

بما يوهم أنه طريق واحد باستعمال حرف العطف (و) ، ويكون هذا العطف بين راويين بطبقة واحدة أو بطبقتين قريبتين".

ويمكن تقسيم العطف إلى قسمين رئيسين: العطف العادي والعطف غير العادي :

أمّا العطف العادي : فهو عطف راوٍ واحد على راوٍ آخر ، كلاهما في طبقة واحدة ، ومثاله : محمّد بن الحسن وعليّ بن محمّد ، عن سهل بن زياد . . . .

أمّا العطف غير العادي : – الذي يسمّى بالتحويل أو الحيلولة – فهو يتمثّل في عطف راويين من طبقتين على راويين كذلك ، ومثاله : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعاً ، عن ابن أبي عمير .

ففي هذا السند ليس محمّد بن إسماعيل معطوفاً على والد عليّ بن إبراهيم ، بل يروي الكليني عن ابن أبي عمير بطريقين كلاهما بواسطتين :

أحدهما : عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير.

والثانية : محمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير.(٦)

فعرفنا التحويل بقرينتين قرينة داخلية وقرينة خارجية القرينة الداخلية قوله جميعا و القرينة الخارجية معرفة الطبقة.

ولابد من ملاحظة أن القرينة الداخلية قد تكون نحوية ، مثلا علي بن إبراهيم عن أبيه و(أبو علي الأشعري) فلا يقول (وأبي علي) لو كان عاطف فيصير جار ومجرور عن (أبي علي) ، أما إذا استئناف يعني بداية سند جديد فيقول (أبو علي).

الأمر الثاني: كيفية فك الاقتران وأسبابه وفوائده

قد تكون من أسباب الاقتران هي لأجل الدلالة على أن الراوي لم ينفرد بالرواية عن شيخه ولم يخطئ فيها لمشاركته غيره له .

ولذا فالفوائد المترتبة على الاقتران تتمثل بحصول أكثر من طريق للرواية ، ومعرفة المبهم الواقع في رواية أخرى لها نفس الطريق ، وإزاحة العلل المحتملة في بعض الطرق ، وممكن أيضا جبر بعض طرق روايات الضعاف.

قال الشيخ الطوسي في الاستبصار في باب مقدار الماء الَّذي لا ينجّسه شيء :

أخبرني الشّيخ أبو عبد الله محمّد بن النّعمان رحمه الله قال أخبرني أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد عن أبيه عن محمّد بن الحسن الصّفّار وسعد بن عبد الله عن أحمد بن محمّد بن عيسى والحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن أبي أيّوب الخزّاز عن محمّد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السّلام.

فقد علق العلوي العاملي : (انّ هذا السّند صحيح جدّا لا ارتياب فيه ولا مجال للتّوقّف في الحسين بن الحسن بن أبان ، وعلى تقدير التّوقّف فيه فلا يضرّ بالحال حيث انّه معطوف على محمّد بن الحسن الصّفّار لأنّ رواية أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان كثيرة في الأخبار).(٧)

وهذا يعني أن تعدد الطرق ساعد على تصحيح السند وإن كان هناك مجهول لا يمكن تحديده .

وكذلك في المثال التالي : ما رواه الشيخ بإسناده عن سعد عن موسى بن الحسن والحسن بن على عن أحمد بن هلال ومحمد بن أبي عمير وأمية بن علي القيسي عن علي بن عطية عن زرارة عن أحدهما لها في المحرم قال : (له أن يغطي رأسه ووجهه إذا أراد أن ينام).(٨)

وقد علق السيد الخوئي على هذه الرواية بقوله :

(إن بعض من وقع فيه وإن كان مخدوشا كموسى بن الحسن . وفي نسخة موسى بن الحسين . وأحمد بن هلال إلا أنه مقرون بمن لا خدش فيه كالحسن بن علي في الأول الذي هو ابن فضال الثقة ، وكمحمد بن أبي عمير في الثاني الذي هو فوق الجلالة ، وبالجملة : بعد تعدد الراوي فانضمام غير الموثق بالموثق لا يقدح في صحة السند كما هو واضح ، فلا ينبغي التشكيك فيه).(٩)

ولكن وقع كلام حول نتيجة ما توصل اليه السيد الخوئي من جهة كون الإقران الأول بالحسن بن علي هو ليس ابن فضال الثقة بل راو آخر غير ثقة ، وكذلك من جهة ان الثاني ليس مقرون بأن أبي عمير بل هنا الواو مصحفة بدل (عن) وبالتالي لا يمكن الوصول الى نتيجة كونه مقرون بما لاخدش فيه .(١٠)

وعلى كل حال غرضنا ان السند إن كان فيه غير ثقة ولكن مقرون بثقة فهذا لا يقدح بصحة السند .

وحتى يتم التفريق بين السند والطريق لابد من ملاحظة الفرق بينهما

فقد ذكروا أن الطريق أعم من السند ، فإنه قد يطلق ويعنى به السند المقابل للمتن بتمامه ، كما يقال طرق هذا الحديث صحيح أو حسن مثلا .

وقد يطلق على مجموع المتن والسند ، فيقال بعد تمام الحديث « ومن طريق آخر » إذا كان قد اختلف المتن في الطريقين .(١١)

وهناك من قال الطريق جزء من السند – وهو الأرجح – ، فكم من سند يضم عدة طرق(١٢) ، ولذلك فإن الغرض من فك الاقتران هو معرفة عدد الطرق .

ولأجل فك الاقتران يجب ملاحظة النظائر في الأسانيد واستقصائها في الكتب الحديثية من أجل الاطمئنان بسلامة الطريق.(١٣)

الأمر الثالث : أمثلة على تفكيك المقرون

حاول العلماء علاج هذا الإشكال في كتبهم التي علقوا فيها على كتب الحديث والرجال ، والتي جاءت فيها طائفة من الأسانيد مقرونة بأكثر من طريق.

منها مارواه الشيخ باسناده عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن سيف بن عميرة؛ و صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السّلام.(١٤)

وعلق على ذلك الشيخ حسن العاملي بقوله:

"و ينبغي أن يعلم أنّ صفوان بن يحيى في هذا الإسناد معطوف على «فضالة» لا على «سيف» فليس بينه و بين الأوّل اختلاف إلّا في ضميمة رواية فضالة عن سيف إلى رواية صفوان عن ابن سنان، و ذلك ظاهر".(١٥)

ومنها : محمّد بن الحسن، بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن النّضر بن سويد، عن هشام ابن سالم، عن سليمان بن خالد، و عليّ بن النّعمان، عن ابن مسكان قال: سألت أبا عبد الله عليه السّلام عن رجل تمتّع و لم يجد هديا.(١٦)

وعلق الشيخ حسن العاملى عليه بقوله: (قلت: هكذا أورد الشّيخ إسناد هذا الحديث في الكتابين و هو من الطّرق المتكرّرة الّتي لا تشتبه على من له أدنى ممارسة، و قد وقع فيه هنا نقصان ظاهر فإنّ قوله فيه «و عليّ بن النّعمان» معطوف على النّضر بطريق التّحويل من إسناد إلى آخر، و الحسين بن سعيد يروي بكليهما عن سليمان بن خالد فكان يجب إعادة ذكره بعد ابن مسكان و العجب من التباس الأمر على الشّيخ و العلّامة هنا فجعلا راوي الحديث عن أبي عبد الله عليه السّلام ابن مسكان.

أمّا الشّيخ فإنّه في الاستبصار(١٧) أراد أن يجمع بينه و بين خبرين آخرين فقال: لا تنافي بين هذين الخبرين و الخبر الّذي قدّمناه عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السّلام، و أمّا العلّامة فذكر في المنتهى أنّ من الحجّة على وجوب التّفريق في الصّوم بين الثّلاثة و السّبعة ما رواه الشّيخ في الصّحيح عن ابن مسكان قال: سألت أبا عبد الله عليه السّلام- و ذكر الحديث.

وهذا كما ترى يدلّ على توهّم كون عليّ بن النّعمان معطوفا على سليمان ابن خالد فيصير سليمان راويا عن ابن مسكان و هو ضدّ الواقع و مقتض لتوسّط النّضر و هشام بين الحسين بن سعيد و عليّ بن النّعمان مع أنّه من رجاله و أهل عصره بغير ارتياب، فما أدري كيف و صلت الغفلة إلى هذا القدر و لو لا انتهاء التوهّم إلى هذه الغاية لكان ينبغي مع المشي على الظّاهر و التوسّط في السّهو أن يجعل الحديث رواية للاثنين أعني ابن خالد و ابن مسكان.(١٨)

وقد وقع في بعض الأسانيد هكذا: «عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن معاوية بن عمار، و حفص ابن البختري، عن أبي عبد الله عليه السّلام».(١٩)

و قال العاملي في المنتقى: «اتفقت نسخ الكافي و التهذيب على ما في طريقه من رواية الحلبي عن معاوية بن عمار و حفص، و لا ريب أنه غلط، و الصواب فيه عطف معاوية و

المعطوف عليه فيه حماد لا الحلبي و حفص معطوف على معاوية، فرواية ابن أبي عمير للخبر عن أبي عبد الله عليه السّلام من ثلاثة طرق، إحداها:
بواسطتين، و هي رواية حماد عن الحلبي، و الأخريان بواسطة، و هما معاوية و حفص.
و بالجملة: فمثل هذا عند الممارس أوضح من أن يحتاج إلى بيان، و لكن وقوع الالتباس في نظائره على جم غفير من السلف يدعو إلى زيادة توضيح الحال مخافة سريان الوهم إلى أذهان الخلف»(٢٠).

وقد وقع في بعض الأسانيد من الكافي: الحلبي عن زرارة، فقال في المنتقى أيضا: «هو من سهو الناسخين، و الصواب عطف زرارة على الحلبي».(٢١)
وعلّق السيّد البُروجرديّ (قدس سره) على الكثير منها معيّناً المعطوف عليه.
منها: (سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد (بن عيسى)، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، و الحسين بن سعيد، عن النظر بن سويد، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير (يحيى بن أبي القاسم)،عن أبي عبد الله.(٢٢)
وعلّق عليه قائلاً: (المراد أنّ أحمد بن محمّد روى الحديث عن عاصم بسندين، أحدهما أعلى من الآخر، فالأعلى، ابن أبي نجران عنه، و الآخر: الحسين بن سعيد، عن النضر عنه)(٢٣) ، ومعنى هذا إرجاع العطف في الحسين بن سعيد على عبد الرحمن.
ومنها: (الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن حّماد، عن الحلبي و هشام والنضر وعلي بن النعمان، عن (عبد الله) بن مسكان جميعاً، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله ع . (٢٤)
وعلّق عليه قائلاً: (ظاهره رواية النضر وعلي بن النعمان كليهما عن ابن مسكان ورواية حّماد عن الحلبي وهشام، ثم رواية الحلبي وهشام وابن مسكان جميعاً عن سليمان، و ليس الأمر كذلك، بل الصواب هكذا: (ابن أبي عمير، عن حّماد عن الحلبي) و (النضر، عن هشام) و(علي بن النعمان، عن ابن مسكان)، كلّ واحد من هشام و ابن مسكان عن سليمان، ثم كلّ من الحلبي و سليمان عن أبي عبد الله عليه السلام ، كما يتّضح ذلك من ملاحظة الأسانيد).(٢٥)

أما تعليق السيد الخوئي على أحد الاسانيد المعطوفة مثل رواية الشيخ الطوسي بسنده عن (موسى بن القاسم) عن حماد بن عيسى عن حريز و القاسم بن محمد عن الحسين بن أبي العلاء جميعا عن أبي عبد الله ع "(٢٦)، إذ علق السيد الخوئي على هذا السند بقوله : " أقول: الظاهر أن القاسم بن محمد معطوف على حريز لأقربيته و لكن صاحب الوسائل عطفه على حماد بن عيسى و هو غير ظاهر لأنه لم تثبت رواية موسى بن القاسم عن القاسم بن محمد".(٢٧)

ولابد من التنبيه الى أن عبارة (جميعا) قد تستخدم في السند للإشارة لرجوع طريقين لراو واحد ، كما ورد في الكافي : " محمد بن يحيى وعلي بن إبراهيم جميعا ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم وعبد الله بن يزيد جميعا ، عن رجل من أهل البصرة قال : سألت..."

فقوله : "جميعا" عن أحمد بن محمد أي علي بن إبراهيم ومحمد بن يحيى جميعا .(٢٨)

المطلب الثاني : الأسناد المعلق

ولدراسة الإسناد المعلق نستعرض عدة أمور :

الأمر الأول : تعريف المعلق

أولا : تعريفه لغة

جاء بمعاني متعددة منها بمعنى ما تعلق بالشيء (٢٩) ، وبمعنى إناطة الشيء بالشيء العالي(٣٠) ، وغيرها من الاستعمالات المتقاربة له ، والتي تعني تعلق الشيء بالشيء من جهة أعلى وكأنه متعلق به .

ثانيا : تعريفه اصطلاحا

عرفوا الحديث المعلق بأنه الذي حذف من أول اسناده راو فأكثر فقال حسن الصدر " إن حذف من سلسلته وسقط من أولها وكان الساقط واحدا فصاعدا ، أخذ من تعليق الجدار لقطع الاتصال فيه ". (٣١)

فإذن هو – في اصطلاح الدراية – حذف أوائل الأسناد ، وبما اننا ذكرنا أن هناك تعليق من دون الإشارة اليه بشكل صريح ، وهناك تعليق مع الإشارة اليه .

فلذا هناك من العلماء من عرف التعليق في الإسناد "هو حذف أول السند من دون الإشارة إليه " ، وبالتالي يكون حذف أول السند المشار اليه بعبارة معينة يقال له يشبه التعليق ولا يكون تعليق ، لأن التعليق لا يصرح به ولا يشار فيه إلى الواسطة المحذوفة.(٣٢)

الأمر الثاني : أسباب التعليق في الأسانيد

قد يكون من أوائل من انتبه للتعليق في الإسناد وغفلة المتقدمين عن بيانه في كتبهم الحديثية والرجالية هو الشيخ حسن العاملي في منتقى الجمان في محور حديثه عن أسباب الاشتراك ، إذ أرجع السبب الرئيس في ذلك الى التقطيع للأخبار الذي حصل من قبل المتقدمين وغفلة من قام بتوزيع الاحاديث على الأبواب للتنبيه لذلك فقال:

ان مصنفي كتب أخبارنا القديمة كانوا يوردون فيها الاخبار المتعددة في المعاني المختلفة من طريق واحد ، فيذكرون السند في أول حديث مفصلا ، ثم يحملون في الباقي اعتمادا على التفصيل أولا .

ولما طرأ على تلك الأخبار التحويل إلى كتاب آخر ، يخالف في الترتيب للكتاب الأول ، تقطعت تلك الأخبار بحسب اختلاف مضامينها ، وتفرقت على الأبواب أو المسائل التي بني الترتيب الأخير عليها .

وغفل الناقل لها من تلك المواضع عن احتمال وقوع الالتباس فيها إذا بعد العهد ، لزوال الارتباط الذي حسن بسببه الاطلاق وانقطاعها عن التفصيل الذي ساغ باعتباره الاجمال .

وقد كان الصواب حينئذ مراعاة محل التفصيل ، وايراد الاسناد في كل من تلك الأخبار المتفرقة مفصلا ، وقد وقع على جماعة من المتأخرين الاشكال في هذا الباب. (٣٣)

يقول صدر المتألهين في تعليقته على الكافي : "وقد يعلق الكليني اسناد الحديث وذلك حين يذكر جميع سلسلة السند بينه وبين المعصوم عليه السلام ثم يسقط من صدر سند الحديث اللاحق ما كان متحدا مع سند الحديث اللاحق ولا يكرر ذكره للاختصار، وهذا الاسقاط اعتمادا على السند السابق يسمى بالتعليق عند المحدثين".(٣٤)

الأمر الثالث: علاج التعليق

وقد ذكر العاملي في منتقى الجمان علاج التعليق من خلال التتبع والاستقصاء للأسانيد في الأبواب وكذلك كتب الرجال ، وكأنه يشير الى نظرية الأشباه والنظائر– والتي أسس لها وأقام أركانها السيد البروجردي – بالإضافة الى دور الطبقات في علاج التعليق فقال :

والطريق إلى معرفة المراد فيه : تتبع تلك الأسانيد في تضاعيف الأبواب ، فإنها لا محالة توجد مفصلة في عدة مواضع يكون الناقل لها قد أخذها فيها بالصورة التي كانت عليها في الكتاب الأول .

وتعرف حال بعض أسانيد حديثنا من بعض ، في هذا الباب وغيره ، هو مقتضى الممارسة التامة له ، إذ يعلم بها أن أكثر الطرق متحدة في الأصل ، وأن التعدد طارىء عليها ، فيستعان ببعضها على بعض في مواضع الشك ومحال اللبس.

ومما يعين على ذلك أيضا في كثير من الموارد مراجعة كتب الرجال المتضمنة لذكر الطرق ، كالفهرست ، وكتاب النجاشي ، وتعاهد ما ذكره الصدوق من الطرق إلى رواية ما أورده في كتاب من لا يحضره الفقيه ، وللتضلع من معرفة الطبقات في ذلك أثر عظيم .(٣٥)

وأيضا أشار لذلك في موضع آخر بقوله :

: اعلم أنه اتفق لبعض الأصحاب توهم الانقطاع في جملة من أسانيد الكافي ، لغفلتهم عن ملاحظة بنائه لكثير منها على طرق سابقة ، وهي طريقة معروفة بين القدماء .

والعجب أن الشيخ ربما غفل عن مراعاتها ، فأورد الاسناد من الكافي بصورته ، ووصله بطريقه عن الكليني من غير ذكر الواسطة المتروكة فيصير الاسناد في رواية الشيخ له منقطعا ولكن مراجعة الكافي تفيد وصله .

ومنشأ التوهم الذي أشرنا اليه فقد الممارسة المطلعة على التزام تلك الطريقة فيتوقف عن القطع بالبناء المذكور ، ليتحقق به الاتصال ، وينتفي معه احتمال الانقطاع .

وسيرد عليك في تضاعيف الطرق أغلاط كثيرة نشأت من اغفال هذا الاعتبار عند انتزاع الاخبار من كتب السلف وايرادها في الكتب المتأخرّة ، فكان أحدهم يأتي بأول الاسناد صحيحا لتقرره عنده ووضوحه ، وينتهي فيه إلى مصنف الكتاب الذي يريد الاخذ منه ، ثم يصل الاسناد

الموجود في ذلك الكتاب بما أثبته هو أولا ، فإذا كان أسناد الكتاب مبنيا على أسناد سابق ، ولم يراعه عند انتزاعه حصل الانقطاع في أثناء السند .

ثم إنه ربما كانت تلك الواسطة الساقطة معروفة بقرائن تفيد العلم بها ، فلا ينافي سقوطها صحة الحديث إذا كان جامعا للشرائط.(٣٦)

وقد علق الكاظمي على كلام العاملي بقوله :

وهو كلام حسن يشهد له ما وقع مثله في كثير من الاخبار المروية في الكتب المشهورة ، على ما هو غير خفي للناظر في كتب الفن ، خصوصا من الشيخ الطوسي ، كما نبّه عليه .(٣٧)

ولهذا عمد السيد البروجردي إلى الأسانيد وجردها عن متونها ، ثم رتبها حسب بداياتها ، بعد أن عرف المعلق منها ، فزاد عليه ما كان قد علق عليه من الوسائط وبهذا قد حصل على النظير أو النظائر لكل سند .(٣٨)

الأمر الرابع : أمثلة على الاسناد المعلق

المثال الأول :

عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن محمّد الخزّاز . . . .

يونس ، عن ابن مسكان ، عن ابن أبي يعفور.(٣٩)

السند الثاني معلّق ، وقد حذف منه « عليّ بن إبراهيم عن محمّد بن عيسى » بالاعتماد على ذكره في السند الأوّل.

المثال الثاني:

ربما يقع في السند التعليق والتحويل معاً ، فحينئذٍ يمكن أن يقع التحويل في القسم المحذوف من السند ، أو في القسم الموجود ، أو في كليهما.(٤٠)

مثال الأوّل : اجتماع التعليق والتحويل في القسم المحذوف من السند

– عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد وعليّ بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن ابن محبوب .

– ابن محبوب ، عن عبد الله بن غالب . . . (٤١)

مثال آخر : اجتماع التعليق والتحويل في القسم الموجود من السند

–محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن فضّال . . .

-أحمد بن محمّد وعليّ بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن ابن أبي عمير..(٤٢)

في بادئ الأمر قد يظنّ : أنّ العطف في السند الثاني من عطف طبقتين على طبقة واحدة ، لكن بما أنّ المعطوف عليه في هذا السند معلّق وقد حذف منه « محمّد بن يحيى » يكون العطف في واقع الأمر من عطف طبقتين على طبقتين.(٤٣)

وهناك أمثلة أخرى حول اجتماع التعليق والتحويلات المتشابكة في القسم المحذوف والقسم الموجود من السند معاً تراجع في محلها .(٤٤)

المطلب الثالث : الإشارة في الإسناد

هذا النوع من الظواهر التي وردت على الاسانيد تشبه الأسانيد المعلقة من جهة حذف اول السند ولكن تختلف عنها في كونها هنا يتم التصريح والإشارة الى الواسطة المحذوفة ، بعكس المعلق الذي لا يتم الإشارة اليه ولكن يفهم من خلال قرائن خارجية أو داخلية .

ربما تحذف من السند قطعة – خصوصاً من أوّل السند – ويشار الى المحذوف بعبارة « بهذا الإسناد » وشبهها ، لكنّ الأغلب وجود قرينة واضحة في نفس السند تدلّ على المشار إليه ، وقد ورد في اسناد الكافي عبارة « بإسناده » كثيراً ، وهي قد تقع في أوّل السند ، وقد تقع في وسطه .

مثال ذلك : في الكافي "باب فرض طاعة الأئمة"

٨ – وبهذا الاسناد، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد قال: سأل رجل فارسي أبا الحسن عليه السلام فقال: طاعتك مفترضة؟ فقال: نعم، قال: مثل طاعة علي ابن أبي طالب عليه السلام؟ فقال: نعم.

٩ – وبهذا الاسناد، عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الأئمة هل يجرون في الامر والطاعة مجرى واحد؟ قال: نعم.)(٤٥)

كان الإشارة " بهذا " إلى الإسناد المبنيّ عليه وهو عدّة من أصحابنا ، أو هو بناء على ما في بعض النسخ من قوله في الإسناد السابق : وبهذا الإسناد عن أحمد بن محمّد من غير بناء في السابق ، والمراد على التقديرين واحد.(٤٦)

وللتفريق بين الاسناد والسند فقد ذكروا أن كل منهما مقابل للمتن ، والاسناد أعم ، أما الطريق فهو أعم من السند من وجه آخر، ، فإنه قد يطلق ويعنى به السند المقابل للمتن بتمامه ، وقد يطلق على مجموع المتن والسند .(٤٧)

انّ التّتبع في موارد استعمال هذه العبارة في أوائل اسناد الكافي يشهد بكونها إشارةً إلى السند المتقدّم ؛ لظاهر السياق ، أو بقرينة ورود الخبر بالسند المتقدّم في سائر المصادر ، ولغيرهما من القرائن.

وأمّا إذا وقعت هذه العبارة في وسط السند ، فالغالب عدم كونها إشارةً إلى سند متقدّم ؛ لعدم تقدّم ما يصلح أن تكون هذه إشارة إليه ، وقد يظهر أو يحتمل في بعض الموارد كون العبارة إشارةً إلى ما تقدّم ؛ نظراً إلى تقدّم ما يصلح أن تكون هذه إشارة إليه ، وقد فهم الأعلام ذلك أيضاً.(٤٨)

يورد الكليني في « الكافي » الأسانيد بكمالها ، الا انه قد يبنى الاسناد الثاني على – الأول كما هي عادة كثير من المتقدمين ، فنرى انه يذكر أو لا حديثا بهذا الاسناد : عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد وأبى داود جميعا عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام...

ثم يذكر ثانيا حديثا اخر تلو الحديث الأول مكتفيا عن ذكر السند ثانيا ببناء اسناد الحديث الثاني على اسناد الحديث الأول ، فيقول في صدر الحديث الثاني : وبهذا الاسناد قال : قال أبو عبد الله (ع)... ولا يكون بناء إلا حيث اتحد الاسناد.(٤٩)

مثال ذلك في حديث من الكافي ذكر " عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي ، عن بعض أصحابه ، عن أبي سعيد الخيبري ، عن المفضل بن عمر قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : اكتب وبث علمك في اخوانك..

وبعد ذلك ابتدأ الحديث الثاني بقوله :

" وبهذا الاسناد ، عن محمد بن علي رفعه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام.."

(وبهذا السند) يعني بهذا السند عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي.(٥٠)
وقد يضمر في الاسناد وذلك فيما اتحد صدر السند اللاحق مع صدر السند السابق ويختلفان فيما بعد لكن قد يسبق الصدر ذكر العدة وقد لا يسبق ، والمراد من صدر الحديث هنا هو غير العدة
وإذا كانت العدة مكررة في الحديث اللاحق اسقطها عن سنده اعتمادا على ذكرها في السند السابق ، فمثلا يقول في حديث : عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد . . . إلى آخره ، ثم يقول في لاحقه : عن سهل بن زياد مسقطا للعدة اعتمادا على ذكرها سابقا.(٥١)
وعبارة (باسناده) تختلف عند كل محدث بحسب اختلاف مشيخته وشيوخه وأسانيده.(٥٢)
مثال ذلك : علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله: للجنة باب يقال له: باب المجاهدين، يمضون إليه فإذا هو مفتوح وهم متقلدون بسيوفهم والجمع في الموقف".(٥٣)
وبإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: "خيول الغزاة في الدنيا خيولهم في الجنة وإن أردية الغزاة لسيوفهم".(٥٤)
وهنا يقصد باسناده هو (علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام).
علي بن إبراهيم ، عن أحمد بن محمد البرقي ، عن علي بن الحكم ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : (من علم خيرا فله مثل أجر من عمل به ...).(٥٥)
وبهذا الاسناد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن العلاء بن رزين ، عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر عليه السلام قال : (من علم باب هدى فله مثل أجر من عمل به ولا ينقص أولئك من أجورهم شيئا ...).(٥٦)

المطلب الرابع : المضمر

أولا : ماهية المضمر وأقسامه

ربما يقع الضمير في أوّل السند بدلًا عن الاسم الظاهر ، والضمير على قسمين : عادي وغير عادي .

ومرادنا من الضمير العادي : الضمير الراجع إلى أوّل السند السابق من دون فصل بين الضمير ومرجعه ، فإذا اختلّ أحد هذين الشرطين ، فالضمير غير عادي .

فإذا رجع الضمير إلى وسط السند السابق ، كان الضمير غير عادي ، سواء وجدت قرينة على مرجع الضمير في نفس السند أم لم توجد ، وسواء أمكن إرجاع الضمير إلى أوّل السند أم لم يمكن .(٥٧)

ثانيا: سبب الإضمار

ان ظاهرة الإجمال والتفصيل التي كانت متعارفة في كتب القدماء مراعاة للإختصار ومن ثم حصول التقطيع في الأحاديث أو التحويل الى كتب أخرى وغفلة اللاحقين عن التنبيه اليها كانت من أبرز الأسباب التي ولدت الاشتراك وكذلك الإضمار ، ولم يتنبه لذلك من علماء الحديث والرجال إلا المتأخرين ، وقد أشار صاحب المنتقى الى هذه المسألة عند حديثه عن مسألة الاشتراك بقوله : (إلى أن المحدثين عندما يذكرون اسم الراوي في بدايات كتبهم ففي كثير من الأحيان يختصرون بعد ذلك ، فبدل أن يذكروا دوماً اسم : أبو بصير ليث بن البختري ، فإنهم يوجزون فيذكرون "أبو بصير" فقط ، وعندما أعيد تكوين الموسوعات اللاحقة التبست الأمور ، تماماً كما حصل مع بعض المضمرات المصرح بالاسم فيها في المصادر الأصلية).(٥٨)

وأشار لذلك أيضا فخر الدين الطريحي حينما قال : (الإضمارات الموجودة في بعض الأسانيد ، فيما لا مرجع له بحسب الظاهر ، كما ورد في بعض الأخبار مما نبّه أولو الألباب والابصار مما صورته هكذا « موسى بن القاسم ، عن الجرمي عنهما »). (٥٩)

وعلق على كلامه حسن العاملي بالقول :

ومعلوم أن ضمير « عنهما » لم يسبقه ما يرجع اليه ، ولا ما يعول عليه .

لكن ربما ظهر بعد التتبع التام لروايات موسى بن القاسم الذي في بعضها مكررا ما صورته هكذا : موسى بن القاسم ، عن علي بن الجرمي ، عن محمد بن أبي حمزة ، ودرست ، عن عبد الله بن مسكان ، أن الضمير راجع إلى « محمد » و « درست » وأن الغفلة من الشيخ حصلت بسبب الاستعجال .(٦٠)

فمثلا في الرواية التالية للشيخ في التهذيب بإسناده عنه . أي عن موسى بن القاسم . عن علي عنهما عن ابن مسكان عن الحلبي عن أبي عبد الله ع قال : قلت : متمتع وقع على امرأته قبل أن يقصر ؟ قال : (ينحر جزورا).(٦١)

ولكن صاحب الوسائل أورد السند المذكور هكذا : (عنه . أي عن موسى بن القاسم – عن علي عنهما . يعني محمد بن أبي حمزة ودرست . عن ابن مسكان) .

وقد أشار السيستاني الى أن جملة : (يعني محمد بن أبي حمزة ودرست) إنما هي من إضافات صاحب الوسائل ولا توجد في شيء من نسخ التهذيب. (٦٢)

وكما ذكرنا سابقا أن الشيخ الطوسي – بسبب استعجاله – وقع في هذا الاشتباه ناقلا نصا كلام من سبقه من دون مراعاة عود الضمائر ومسألة الإجمال والتفصيل التي اتبعها السابقون في اسانيدهم ، وعطف الروايات السابقة على اللاحقة ، فحصل هذا الإبهام.

وقد علق المحقق الشيخ حسن نجل الشهيد الثاني على ما قام به الشيخ بقوله : (فانظر إلى أي مرتبة انتهى الحال في البعد عن وضع التفصيل ، وما أدري كيف وصلت غفلة الشيخ إلى هذا المقدار).(٦٣)

وعلق بدر الدين في حاشيته على الكافي بقوله : (الذي رأيناه في بعض النسخ أنّه كان من شأنه أن يقول في أوّل كلّ باب : محمّد بن يعقوب الكليني عن علي بن إبراهيم مثلاً ويسوق الحديث ، ثمّ يعطف عليه بسند آخر ويقول : وعنه ، أي عن محمّد بن يعقوب عن محمّد بن يحيى مثلاً وهكذا إلى آخر كلّ باب ، فكأنّ هذا الباب كان في النسخ المشهورة كذلك فرأوا ألاّ فائدة في ذلك فحذفوا من أوائل الأسانيد ذلك وغفلوا عن مثل هذا فبقي على حاله ، والضمير عائد على محمّد بن يعقوب في أمثال هذا بلا شكّ ولا ارتياب).(٦٤)

ثالثا: علاج الإضمار في الأسانيد المعلقة

من ضمن الأمور الخاصة في الأسناد والتي توجب الصعوبة في فهمها:

هو الإضمار ، ولكي نشخص مرجع الضمير فهناك طريقتين :

الطريقة الأولى العهد الذكري فإذا سبق ذكر مرجع الضمير فيصير عهد ذكري

فعندها أمكن إرجاع الضمير إلى مرجعه المشخص والواضح ولا توجد مشكلة في ذلك .

والمثال على ذلك : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم(٦٥) ثم يقول عنه عن أحمد بن محمد(٦٦)، ف(عنه) يعني محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد...

الطريقة الثانية : إذا لم يسبق ذكر لمن وقع بعد الضمير فلا يمكن تعيين مرجع الضمير من ظاهر السند بل لابد من الرجوع إلى سائر الأسانيد ومقايسة طبقة الرواة.

و بعبارة أخرى : إذا لم يتشخص مرجع الضمير بشكل واضح كما إذا دار الأمر في مرجع الضمير إلى عدة احتمالات ، فحينئذ نعرف مرجع الضمير من خلال معرفة طبقة الراوي والتي بدورها نعرفها من خلال مقارنة الأسانيد المشابهة مع بعضها البعض لنعرف كيفية رواية الرواة بعضهم عن بعض من خلال الراوي والمروي حتى نكشف مرجع الضمير.

فإذن هذه الأسانيد التي فيها تعليق توجد لها حالات ثلاث :

الحالة الأولى : يرجع الضمير إلى أول السند ، وهذا هو الأصل في أن الضمير يرجع إلى أقرب المراجع ، إلا إذا دلت القرينة خلاف ذلك ، كما لو دلت قرينة الطبقة على عدم امكانية رواية فلان عن فلان بسبب البعد الطبقي بينهما فعندها ينتقل مرجع الضمير إلى من وقع بعده بلا فصل.

الحالة الثانية : مرجع الضمير وسط السند من غير قرينة داخلية عليه، لأنه إذا توجد قرينة دخل في الطريقة الأولى "العهد الذكري".

الحالة الثالثة : مرجع الضمير لا في البداية ولا في أثناء السند ، بل في أسانيد سابقة يفصل بينهما سند أو سندين أو ثلاثة.

فقد يذكر الكليني السند الأول والسند الثاني والسند الثالث ثم يقول في السند الرابع : (وعنه) (٦٧).

رابعا : أمثلة على المضمر

يلاحظ في الأمثلة التالية أن الكليني في الكافي يورد ضمير (عنه) ، ويتم معرفة عود الضمير من خلال ما سبقه من سند اعتمادا على العهد الذكري ، وهذه قرينة داخلية .

أو من خلال قرينة خارجية وهي الطبقة التي تعتمد على الاشباه والنظائر أي بجمع الاسانيد المشابهة لها ومعرفة الشيخ والتلميذ عندها ممكن أن يتم تحديد عود الضمير.

المثال الأول

« وعنه ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن فضّال ، عن الحسن بن الجهم قال : قلت لأبي الحسن (عليه السلام) : إنّ عندنا قوماً لهم محبّة وليست لهم تلك العزيمة...».

(وعنه) أي محمّد بن يحيى (عن أحمد بن محمّد) الظاهر أنّه أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري ، ويحتمل أحمد بن محمّد بن خالد البرقي لأنّ محمّد بن يحيى يروي عنهما إلاّ أنّ روايته عن الأوّل أكثر ، ورواية الأوّل عن ابن فضّال أشهر وكلاهما عدلان ثقتان.

(عن ابن فضّال عن الحسن بن الجهم قال : قلت لأبي الحسن (عليه السلام))

الظاهر أنّه أبو الحسن الرضا (عليه السلام) ويحتمل أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) لأنّ الحسن بن الجهم يروي عنهما.(٦٨)

المثال الثاني (٦٩) :

- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد بن عيسى ، عن الحسين بن المختار ....
- عنه ، عن حماد بن عيسى ، عن الحسين بن المختار...

توجد في هذا السند قرينة داخلية على إرجاع الضمير إلى الحسين بن سعيد ، و هي : روايته عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار في السندين ، و السند الثاني معلق و قد حذف القسم الأول من هذا السند بالبناء على السند السابق.(٧٠)

ففي هذه الحالة يتم ايراد السندين والإشارة الى مرجع الضمير فقط من دون بحث.

المثال الثالث(٧١):

- عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن العباس بن عامر....
- عنه ، عن محمد بن علي ....

في هذا المثال لا يمكن إرجاع الضمير المفرد إلى أول السند المتقدم ، و لا توجد في نفس السند قرينة على مرجع الضمير، و إنما عرف ذلك من القرائن الخارجية.(٧٢)

وفي هذه الحالة يتم ايراد السندين والإشارة الى مرجع الضمير مع ذكر دليل يدل عليه ، ويتم ترجيح الرأي المختار من عدة آراء مختلفة ذكروها العلماء في ذلك.

وهذا ما يفهم من مراجعة وسائل الشيعة اذ اظهر الضمائر في كثير من الاحيان وصرح بالقسم المحذوف من الاسناد المعقلة واضاف جملة من العلائم للاشارة الى الاسناد المحولة كإعادة الخافض وإضافة كلمة جميعا الى الاسناد ، كما اظهر المشار اليه كثيرا في الاسناد المتضمنة للاشارة .(٧٣)

المثال الرابع :

عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن داود ، عن محمد بن عطيّة قال : جاء رجلٌ إلى أبي جعفر (عليه السلام) من أهل الشام من علمائهم فقال : يا أبا جعفر جئت أسألك عن مسألة قد أعيت عليّ...(٧٤)

(حديث أهل الشام عنه عن أحمد بن محمد) في مرجع الضمير خفاء وعوده إلى محمد بن يحيى خلاف المتعارف وكأنه يعود إلى أحمد بن محمد بن عيسى ويكون المراد بأحمد بن محمد أبو جعفر البرقي.(٧٥)

المثال الخامس :

روى الكليني في الكافي الآتي :

٦ – علي بن محمد، ومحمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن موسى الخشاب عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن قول الله عز وجل: " الرحمن على العرش استوى " فقال...). (٧٦)

٨ – وعنه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: " الرحمن على العرش استوى " فقال: استوى من كل شئ...).(٧٧)

قوله : وعنه عن محمّد بن يحيى ، عن محمّد بن الحسين ...

في حاشية أُخرى : الظاهر عود الضمير على أحد المذكورين في السند السابق وهما علي بن محمّد ومحمّد بن الحسن ، والظاهر أنّه الصفّار ، ولا يخلو من تأمّل ، فإنّ الكليني لم يعهد له رواية عن محمّد بن يحيى بواسطة فتأمّل .(٧٨)

المطلب الخامس : عبارات مبهمة مختلفة

هناك بعض الوسائط المبهمة الأخرى التي وقعت في الأسانيد وسببت مشكلة مثل (عن بعض أصحابنا ، عن رجل ، سأل رجل ، غير واحد) وغيرها والتي يمكن تشخيصها من خلال التتبع والاستقصاء للأسانيد الأخرى مع مراعاة قرائن الطبقة والراوي عنه وعمن روى والأشباه والنظائر وباقي القرائن .

وسنقتصر على ذكر أحدها حتى لا يطول بنا المقام وهي عبارة عن (غير واحد).

فقد وردت في بعض الأسانيد عبارة (غير واحد) والتي قد تشير الى تعدد الواسطة المبهمة وبالتالي حصول الإرسال ، ومن ذلك ما ورد في الكافي رواية معاوية بن وهب عن غير واحد عن أبي عبد الله ع (٧٩)، ورواية عبد الله بن المغيرة عن غير واحد عن أبي عبد الله ع(٨٠)، ورواية يونس بن عبد الرحمن عن غير واحد عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام (٨١)، وغيرها من عشرات الموارد .(٨٢)

وقد ذهب الشيخ المحقق محمد السبط الى عدم اعتبار هذه الروايات بسبب الإرسال .(٨٣)

أما السيد الخوئي فقال أن التعبير بـ (غير واحد) معناه أن الرواية وصلت عن طريق جماعة من الرواة لعدم صحة هذا التعبير فيما إذا رواها واحد أو اثنان ، وتلك الجماعة يحصل الاطمئنان بوثاقة بعضهم على الأقل ، لأنه من البعيد أن يكون كلهم غير موثقين .(٨٤)

وقد ضعف السيستاني هذ القول بقوله إن أقصى ما يقتضيه التعبير بـ (غير واحد) هو كون الراوي أزيد من اثنين ، فكيف يستبعد أن يكونوا جميعاً من غير الثقات؟

أما ما يظهر من بعض آخر كالمحقق الأردبيلي وصاحب المدارك من أن التعبير بغير واحد يدل على استفاضة الرواية بنقلها من قبل جمع معتد بهم مما يستبعد معه تواطؤهم على الكذب أو وقوعهم فريسة الخطأ والاشتباه ، ولذلك يحصل الاطمئنان بصدورها عن الإمام عليه السلام وإن لم يحصل الاطمئنان بكون بعض الرواة من الموثقين .(٨٥)

وهذا المسلك أيضا ضعفه السيستاني بقوله : كيف يدعى الاطمئنان بصدور الرواية مع عدم كون نقل الثلاثة من الاستفاضة الموجبة للوثوق عادة ؟!

ولذا رجح السيستاني اللجوء الى قرينة التلميذ والشيخ لمعرفة الواسطة المبهمة ثم حساب الاحتمالات فقال (الصحيح أن يقال : إنه لا بد من ملاحظة كل مورد على حدة وإحصاء روايات المرسل ومشايخه الذين يتوسطون بينه وبين من روت عنه الوسائط المبهمة ، فإن حصل بموجب حساب الاحتمالات الاطمئنان بكون بعض الوسائط من الثقات على اعتبار الرواية وإلا فلا).(٨٦)

الخاتمة:

الحمد لله على تمام نعمته وكمال دينه وبعد ...

لاشك أنَّ الذي يطلع على الحواشي والتعليقات على كتب الحديث والرجال عند الإمامية يجد جهدا وإضافةً كبيرة لهؤلاء الذين كتبوها ، فهناك مسائل معقدة لم تطرأ عند المتقدمين كعلل الأسانيد والإبهامات والمشترك وغيرها فظهرت هذه المسائل بعدما قرأ المتأخرين والمعاصرين هذه الكتب وعلقوا عليها بما قدح في أذهانهم من وجود خلل في الأسانيد أو الرواة ، فبالتالي تكشفت لنا ثمرات علمية بفضل هذه التعليقات التي أوردوها حول كتب السابقين واستفاد منها اللاحقين بعد ذلك في مؤلفاتهم وموسوعاتهم .

وكان أبرز هذه الظواهر هي الأسانيد المقرونة والإضمار والتعليق والإشارة وغيرها ، وتلخص علاجهم لها من خلال إرجاعها الى ما سبقها من كلام المصنف أو اللجوء إلى قرائن متعددة كقرينة الطبقة أو قرينة الشيخ والتلميذ أو الأشباه والنظائر وغيرها من القرائن .

الهوامش:

[١] ينظر : الشيخ عبدالله الدقاق ، دروس في كتاب أصول علم الرجال(السيد محمد جواد الشبيرى) ، الدرس الخامس مراحل التحقيق في السند ، موقع مدرسة الفقاهة .

[٢] توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، ج ١، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني، ص ٢٣

[٣] ينظر : شرح أصول الكافي، ج ١، صدر الدين محمد الشيرازي (صدر المتألهين)، ص ١٣٤

[٤] ينظر: الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، ١٥٨٠ ، ولسان العرب ١٣/ ٣٣٨

[٥] دراسة الاسانيد في روايات الأمامية ، آمال حسين ، ص ١٩

[٦] توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة ، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني: ج١ – ص ٢٠

[٧] السيد احمد بن زين العابدين العلوي العاملي ، مناهج الأخيار في شرح الإستبصار: ج ١– ص ١٢

[٨] تهذيب الأحكام : ج٥، ص٣٠٨

[٩] مستند الناسك في شرح المناسك : ج١ ، ص٢٢١

[١٠] ينظر : قبسات من علم الرجال السيستاني : ج٢ ، ص ٥٠٨، ٨٠٩

[١١] التعليقة على أصول الكافي، السيد محمد باقر الداماد (الميرداماد)، ص ٨٨

[١٢] دراسة الأسانيد عند الإمامية ، ، د. آمال حسين ، ص١٧

[١٣] دراسة الأسانيد عند الإمامية ، ، د. آمال حسين ، ص١٩

[١٤] التهذيب باب عدد فصول الاذان و الاقامة تحت رقم ٩ و ٨، و الاستبصار باب فصول الاذان تحت رقم ٩ و ٨ و فيه (قول «الله أكبر» فانه مرتان).

[١٥] ابن الشهيد الثاني، حسن بن زين الدين، منتقى الجمان فى الاحاديث الصحاح و الحسان، ج٣

[١٦] التهذيب باب الذبح تحت رقم ١١٤ و الاستبصار باب من لم يجد الهدى و أراد الصوم تحت رقم ٢.

[١٧] قبل باب من صام يوم التروية ١٩٢ من حجه.

[١٨] ابن الشهيد الثاني، حسن بن زين الدين، منتقى الجمان فى الاحاديث الصحاح و الحسان، ج٣

[١٩] عبد النبي الكاظمي ، تكملة الرجال ،

[٢٠] – منتقى الجمان: ج ٢، ص ٦١٥ كتاب الحج، باب دخول البيت و وداعه.

[٢١] – المنتقى: ج ١، ص ٢٢٠، أبواب غسل الأموات و أحكامها و ما يتعلق بذلك.

[٢٢] التهذيب، ٢٠/٤، الزكاة، زكاة الأبل،١؛ الاستبصار، ١٩/٢، ح١ باب ٨.

[٢٣] التنقيح، ٢٤٨.

[٢٤] التهذيب، ٢١٠/١٠، الديات، القضاء في قتيل الزحام، ٣٣؛ الاستبصار، ٢٧٨/٤، ح٢ باب ١٦٥.

[٢٥] التنقيح، ٢٢٨.

[٢٦] التهذيب: الجزء ٥، باب صفة الإحرام، الحديث ١٩٥.

[٢٧] معجم رجال الحديث: ج ١٤ – ص : ٤٢

[٢٨] التعليقة على أصول الكافي، السيد محمد باقر الداماد (الميرداماد)، ص ٣٨٤

[٢٩] ينظر : تاج اللغة ، الجواهري ، ص٥٣٠ ، ج٤

[٣٠] ينظر : معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، ج٤ ، ص١٢٥

[٣١] نهاية الدراية ، حسن الصدر ، ص ١٨٧

[٣٢] ينظر: دروس في كتاب أصول علم الرجال للسيد محمد جواد الشبيرى ، الأستاذ الشيخ عبدالله الدقاق
الدرس السادس : مراحل التحقيق في السند ، ١٥ شوال ١٤٤١ هجري ، موقع مدرسة الفقاهة

[٣٣] منتقى الجمان ١/ ٣١

[٣٤] شرح أصول الكافي، ج ١، صدر الدين محمد الشيرازي (صدر المتألهين)، ص ١١١

[٣٥] منتقى الجمان ١/ ٣١

[٣٦] منتقى الجمان ١/٢٢

[٣٧] هداية المحدثين إلى طريقة المحمدين (مشتركات الكاظمي)، ج ١، محمد أمين بن محمد علي الكاظمي، ص تمهيد ١٠

[٣٨] – حياة سيد الطائفة ، درياب ، ص ١٦٥

[٣٩] – الكافي ٢ : ٣٧٠ / ٢ و ٣ .

[٤٠] – توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، ج ١، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني، ص ٢٤

[٤١] – الكافي ٨ : ٢٤٤ / ٣٣٨ و ٣٣٩ .

[٤٢] – الكافي ٥ : ٢٢٠ / ٤ و ٢٢١ / ٧ .

[٤٣] توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، ج ١، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني، ص ٢٥

[٤٤] – الكافي ٦ : ١٠٦ / ١ و ٢ .

[٤٥] الكافي – الشيخ الكليني – ج ١ – الصفحة ١٨٧

[٤٦] الحاشية على أصول الكافي، السيد بدر الدين بن أحمد الحسيني العاملي، ص ١٤١

[٤٧] ينظر : التعليقة على أصول الكافي، السيد محمد باقر الداماد (الميرداماد)، ص ٨٨

[٤٨] – ينظر : توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، ج ١،السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني، ص٣١

[٤٩] علي العابدي الشاهرودي، مقدمة على شرح أصول الكافي، ج ١، لصدر الدين محمد الشيرازي (صدر المتألهين)، ص ١١١

[٥٠] التعليقة على أصول الكافي، السيد محمد باقر الداماد (الميرداماد)، ص ١١٦

[٥١] علي العابدي الشاهرودي، مقدمة على شرح أصول الكافي، ج ١، لصدر الدين محمد الشيرازي (صدر المتألهين)، ص ١١٢

[٥٢] – محاضرات في أصول تخريج الأحاديث عند الإمامية ، الدكتور علي الحجي ، ص١١١

[٥٣] – الكافي – الشيخ الكليني – ج ٥ – ص ٢، ح٢

[٥٤] – الكافي – الشيخ الكليني – ج ٥ – ص٣ ، ح٣

[٥٥] الكافي – الشيخ الكليني – ج ١ – ص٥٣ ، ح٤

[٥٦] الكافي – الشيخ الكليني – ج ١ – ص٣٥ ، ح٥

[٥٧] توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، ج ١، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني، ص ٢٦

[٥٨] منتقى الجمان، ١ : ٣٤

[٥٩] جامع المقال ، ص١٤٨

[٦٠] هداية المحدثين ، ص٩

[٦١] تهذيب الأحكام : ج٥ ، ص١٦١

[٦٢] قبسات ، السيستاني ، ج٢ ، ص٥١٧

[٦٣] منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان ج١ ، ص ٣٤ ، ٣٥

[٦٤] الحاشية على أصول الكافي، السيد بدر الدين بن أحمد الحسيني العاملي، ص ١٠٠

[٦٥] الكافي– ط الاسلامية، الشيخ الكليني، ج٢، ص٤٠٤.

[٦٦] الكافي– ط الاسلامية، الشيخ الكليني، ج٢، ص٤٠٥.

[٦٧] ينظر : دروس في كتاب أصول علم الرجال للسيد محمد جواد الشبيرى ، الأستاذ الشيخ عبدالله الدقاق الدرس الخامس: مراحل التحقيق في السند ، ١٤ شوال ١٤٤١ هجري ، موقع مدرسة الفقاهة

[٦٨] شرح أصول الكافي، ج ١، مولي محمد صالح المازندراني، ص ٩٠

[٦٩] – ظ الكافي ٦/٢٣٩

[٧٠] توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، ج ١، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني، ص ٢٧

[٧١] – الكافي ٦/٤٠٢

[٧٢] توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، ج ١، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني، ص ٢٧

[٧٣] دراسة الأسانيد، آمال حسين، ص ٢٣

[٧٤] شرح أصول الكافي، ج ١٢، مولي محمد صالح المازندراني، ص ٩

[٧٥] شرح أصول الكافي، ج ١٢، مولي محمد صالح المازندراني، ص ١٠

[٧٦] الكافي : ص ١٢٧ ح ٦

[٧٧] الكافي : ص ١٢٨ ح ٨

[٧٨] الحاشية على أصول الكافي، السيد بدر الدين بن أحمد الحسيني العاملي، ص ١٠٠

[٧٩] الكافي : ج٤ ، ص٢٧٩

[٨٠] الكافي : ج٣ ، ص١٤٥

[٨١] الكافي : ج١ ، ص١٥٩

[٨٢] ينظر : قبسات من علم الرجال ، السيستاني ، ج٢ ، ص ٥٨

[٨٣] ينظر : استقصاء الاعتبار ج٣، ص١٦٦

[٨٤] التنقيح في شرح العروة الوثقى (كتاب الطهارة) ج٣ ، ص٣٥٨

[٨٥] مجمع الفائدة والبرهان ج١، ص١٤٨ ، مدارك الأحكام ج١ ، ص١٥٢

[٨٦] ينظر : قبسات من علم الرجال ، السيستاني ، ج٢ ، ص ٥٩

المصادر والمراجع:

١. الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، محمد بن الحسن الطوسي (قده)المتوفى (٤٦٠ هـ) ، حققه وعلق عليه ، السيد حسن الموسوي الخرسان نهض بمشروعه ، الشيخ علي الآخوندي ، الناشر : دار الكتب الاسلامية طهران ، بازار سلطاني ، تصحيح : الشيخ محمد الآخوندي (١٣٩٠ – هـ ق)

٢. استقصاء الإعتبار في شرح الإستبصار، محمد بن الحسن بن الشهيد الثاني الوفاة١٠٣٠ ، سنة الطبع ربيع الثاني ١٤١٩ ، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى

٣. تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي(ت ٣٩٣هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت ، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م

٤. التعليقة على أصول الكافي، السيد محمد باقر الداماد (الميرداماد)،الوفاة١٠٤١ ، سنة الطبع١٤٠٣ ق ، الناشر: الخيام – ايران ؛ قم ، تحقيق وتصحيح : رجائي ، مهدي ، الطبعة الأولى .

٥. تكملة الرجال ، الشيخ عبد النبي الكاظمي (الوفاة١٢٥٦هـ) ، الناشر: أنوار الهدى – ايران – قم ، سنة الطبع١٤٢٥ هـ . ق ، الطبعة الأولى ، تحقيق : بحر العلوم ، محمد صادق.

٦. التنقيح ، السيد محمد سعيد الحكيم ، الوفاة معاصر ، سنة الطبع (١٤٣١ ق) ،الطبعة الأولى ، الناشر: موسسة الحكمة الثقافة الاسلامية – بيروت

٧. تهذيب الأحكام ، الشيخ الطوسي ، الوفاة٤٦٠ ، سنة الطبع (١٤٠٦ هـ) ،الطبعة الثالثة ، الناشر: دار الكتب الإسلامية – طهران ، تحقيق وتعليق :السيد حسن الموسوي الخرسان.

٨. توضيح الأسناد المشكلة في الكتب الأربعة، السيد محمد جواد الشبيري الزنجاني،الناشر دار الحديث بمساعدة منظمة الأوقاف والشؤون الخيرية ، الطبعة الأولى ، لسنة (١٤٢٩ هـ)

٩. جامع المقال فيما يتعلق بأحوال الحديث والرجال، الشيخ فخر الدين الطريحي ،حققه وعلق عليه محمد كاظم الطريحي ، مؤسسة التاريخ العربي – بيروت ،الطبعة الأولى ، لسنة (١٤٣٢ هـ)

١٠. الحاشية على أصول الكافي ، السيد أحمد بن زين العابدين العلوي العاملي الوفاة نحو سنة(١٠٦٠هـ) ، سنة الطبع (١٤٢٧ هـ) ، الناشر: دار الحديث قم ، المحقق / المصحح : صادق الحسينى الأشكوري ، الطبعة الأولى

١١. حياة سيد الطائفة ، محمود درياب ، مؤسسة آية الله العظمى البروجردي – قم ، لسنة (١٤٢٥ هـ) ، ط١

١٢. دراسة الأسانيد في روايات الإمامية ، د. آمال حسين ، الطبعة ١ ، لسنة(٢٠٢١ م) ، مطبعة الثقلين – النجف الأشرف

١٣. دروس في كتاب أصول علم الرجال للسيد محمد جواد الشبيرى ، الأستاذ الشيخ عبدالله الدقاق ، ١٤٤١ هجري ، موقع مدرسة الفقاهة

١٤. شرح أصول الكافي مولى محمد صالح المازندراني، الوفاة١٠٨١، سنة الطبع: ١٤٢١ – ٢٠٠٠ م ، الناشر: دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان ، تحقيق مع تعليقات : الميرزا أبو الحسن الشعراني / ضبط وتصحيح : السيد علي عاشور ، الطبعة الأولى

١٥. شرح أصول الكافي، صدر الدين محمد الشيرازي (صدر المتألهين)الوفاة١٠٥٠ ، سنة الطبع١٣٨٣ ش ، الناشر: مؤسسة مطالعات و تحقيقات فرهنگی – طهران ، محقق / مصحح : محمد خواجوی ، الطبعة الأولى

١٦. القاموس المحيط ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي ، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م

١٧. قبسات من علم الرجال، محمد رضا السيستاني ، دار المؤرخ العربي بيروت ، لسنة (٢٠١٦ م) ، ، ط١

١٨. الكافي ، الشيخ الكليني، (الوفاة٣٢٩ هـ)، الناشر: دار الكتب الإسلامية – طهران ، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري ، الطبعة الرابعة.

١٩. مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ، الشيخ أحمد بن محمّدالأردبيلي (المقدّس الأردبيلي) ، المحقق: الشيخ مجتبى العراقي ، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي ،نسخة غير مصححة، (د.ط).

٢٠. محاضرات في أصول تخريج الأحاديث عند الإمامية ، الدكتور علي الحجي ، مطبعة الثقلين – النجف الأشرف ، الطبعة الأولى ، لسنة (١٤٤٤ هـ)

٢١. مستند الناسك في شرح المناسك ، تقريرا لأبحاث ، السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي ، بقلم آية الله الشهيد الشيخ مرتضى البروجردي "طاب ثرا" ، الناشر : دار المؤرخ العربي ، تاريخ الطبع: ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤ م ، الطبعة: الأولى

٢٢. معجم رجال الحديث ، السيد الخوئي (الوفاة١٤١٣ هـ) ، سنة الطبع ١٤١٣ – ١٩٩٢ م ، الطبعة الخامسة.

٢٣. معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، الناشر: دار الفكر ، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٢٤. منتقى الجمان ، ابن الشهيد ثاني، حسن بن زين الدين، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسسة النشر الإسلامي – ايران – قم، ط١،(١٤٠٤ هـ).

٢٥. نهاية الدراية، السيد حسن الصدر، الوفاة١٣٥١، الناشر: نشر المشعر تحقيق : ماجد الغرباوي، (د.ط)

٢٦. هداية المحدثين إلى طريقة المحمدين (مشتركات الكاظمي) ، محمد أمين بن محمد علي الكاظمي، الوفاة ق ١١ ، سنة الطبع١٤٠٥ هـ . ق، الناشر :مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، تحقيق مهدي رجايي ، الطبعة١